

عدد الخطط المعرضة للتناظر	آخر أجل لتقديم الترشحات	الوثائق التي يتعين تقديمها	الشروط اللازمة للترشح	المناظرة
12	30 سبتمبر 2019	- مطلب ترشح - نسخة مطابقة للأصل من قرار تسمية المترشح في الرتبة الحالية. - نسخة مطابقة للأصل من قرار انتداب المترشح.. - نسخة من قرار الترسيم في الرتبة الحالية. - نسخة مطابقة للأصل من القرار الضابط لآخر وضعية إدارية للمعني بالأمر (قرار آخر تدرج) - نسخة مطابقة للأصل من الشهادة العلمية شهادة الأستاذية أو الشهادة الوطنية للإجازة (نظام أمد) أو شهادة معادلة أو شهادة تكوينية منظره بهذا المستوى/ شهادة الماجستير أو شهادة معادلة/ شهادة الدكتوراه) - تلخيص مفصل ومدعم بالحجج اللازمة للخدمات المدنية وإن اقتضى الأمر للخدمات العسكرية التي قام بها المعني بالأمر ويكون هذا التلخيص ممضى من طرف رئيس الإدارة أو من ينوبه - نسخة مطابقة للأصل من شهادات المشاركة في الملتقيات أو دورات التكوين المنظمة من قبل الإدارة منذ التسمية في رتبة ملحق إدارة. - نسخة مطابقة للأصل من القرارات المتعلقة بالعقوبات التأديبية للمعني بالأمر أو بشهادة تثبت خلو الملف من أي عقوبة تأديبية. - العدد التقييمي المسند من طرف الرئيس المباشر حسب الأنموذج المصاحب	يمكن أن يشارك في المناظرة ملحق الإدارة المترشحين في رتبهم والمتوفر فيهم خمس (5) سنوات أقدمية على الأقل في إحدى هاتين الرتبتين في تاريخ ختم الترشحات	المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية

ملاحظات هامة:

- يتولى الرئيس المباشر للمترشح إسناد العدد التقييمي طبقا لبيانات بطاقة الأعداد المصاحبة ويتراوح هذا العدد بين الصفر (0) والعشرين (20) يعبر عن أداء العون للمهام المنوطة بعهدته وانضباطه وإتقانه في أدائه لعمله
- يتعين على الرئيس المباشر وضع بطاقة إسناد العدد التقييمي في ظرف سري.
- يرفض وجوبا كل مطلب ترشح يصل بعد غلق سجل الترشحات.